

أمر إسناد

=====

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة
شركة إيدج تكنولوجى
تحية طيبة وبعد ،،

نشرف أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٤٨٤ / ٢٠٢٠ / ٢٠٢١)
المؤرخ في ٢٦ / ٥ / ٢٠٢١ بمبلغ ٩٥٠٠ جنية (فقط وقدره أربعينانة وتسعة الف
وخمسانة جنيهها لغير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بتنفيذ عملية " "
توريد وتركيب عدد (٢١) وحدة تحكم ومراقبة إلكترونى عن بعد لولايات الإنارة
(أومنتو) لتركيبهم بكمارى المنطقة الأولى المركزية ومركز التدريب بمدينة نصر " "
بالامر المباشر .

على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية
هذا وستتولى (الإدارة المركزية للهندسة الميكانيكية والكهربائية)
الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

(التوقيع)
عميد / أبو بكر أحمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية والإدارية

السيد المهندس / رئيس الإدارة المركزية للهندسة الميكانيكية والكهربائية
تحية طيبة وبعد ،، ،
نشرف بأن نرسل رفق هذا أصل نسخة من عقد العملية عاليه وكذا كراسة الشروط
 ومعاملات عناصر التكالفة للبنود الخاضعة للتعديل .
- برجاء التكرم بالإحاطة نحو إصدار أمر التشغيل وتحديد ميعاد بدء العمل للشركة
وموافقتنا بصورة من هذه المستندات .

(التوقيع)
عميد / أبو بكر أحمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية والإدارية

عقد مقاولة

الموضوع :- "توريـد و تركـيب عـدد (٢١) وحدـة تحـكم و مراقبـة الكـترونـى عن بـعد لـوـلـاتـ
الـإنـارـة (أـوـمنـتو) لـتـركـيبـهـم بـكـبـارـى الـمنـطـقـة الـأـوـلـى الـمـرـكـزـية و مـرـكـزـ التـدـرـيـبـ بـمـدـيـنـة نـصـر "
بـالـأـمـرـ المـباـشـرـ .

رقم العقد: ٤٨٤ / ٢٠٢١ / ٢٠٢٠

أنه في يوم الاربعاء الموافق : ٢٦ / ٥ / ٢٠٢١

حرر هذا العقد بين كل من :-

الـهـيـئـةـ الـعـامـةـ لـلـطـرـقـ وـالـكـبـارـىـ .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى

ومقرها ١٥١ طريق النصر . بجوار معهد النقل . مدينة نصر .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

وـشـرـكـةـ إـيـدـجـ تـكـنـوـلـوـجـىـ .

ويمثلها السيد المهندس / محمد طارق محمد شفيق أبو باشا

- بصفته / رئيس مجلس الادارة .

وينوب عنه في التوقيع السيد الاستاذ/ أحمد عبد التواب عبد الحميد حسن .

بموجب توكيل رسمي عام رقم (٤٦٢) (ز) (مرفق) .

بطاقة رقم / ٢٧٩٠٥٠٥٢١٠٣٢٥٢

بطاقة ضريبية / ٢٨١-٥٣٨-٧٩٤

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة المصرية

ما ف ضريبي رقم / ٠٠١-٥-٠٤١٤٨-١٩١-٠٠-٠٠

سجل تجاري رقم / ٦٢٠٤٧

ومقرها / ١٢ ش الدقى - الجيزة .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثاني)

أ. حـسـنـ عـبـرـ لـتـوـبـ مـسـىـ الـحـسـنـ

أ. حـسـنـ عـبـرـ لـتـوـبـ

Edge

Technology

بيان رقم: ٢٧٩٠٥٠٥٢١٠٣٢٥٢-٧٩٤

التمهيد

بناءاً على موافقة السيد المهندس / رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى على التعاقد بالأمر المباشر مع شركة إيدج تكنولوجى ومقاييسها على السعر المقدم منها لتوりيد وتركيب عدد (٢١) وحدة تحكم ومراقبة إلكترونى عن بعد لعلامات الإنارة (أومنتو) لتركيبهم بـكبارى المنطقة الأولى المركزية ومركز التدريب بمدينة نصر "بالامر المباشر وذلك طبقاً للمادة رقم (٧٨) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاصة بإصدار قانون التعاقدات

التي تبرمها الجهات العامة .

حيث قام الطرف الأول بمقاييس الطرف الثاني على الأسعار الخاصة بالأعمال الخاصة بالعملية عاليه و التي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ ٤٠٩٥٠٠ جنيه فقط وقدره أربعينه وتسعه الف و خمسه مائه جنيه لا غير) شاملة جميع الضرائب والرسوم

وهي عبارة عن :-

*بالعدد توريد وتركيب أجهزة تحكم ومراقبة لشبكات الإنارة على مستوى الكشافات ولوحات التوزيع يعمل على جهد من ١٨٠ الى ٢٤٠ فولت ودرجة حرارة من ٠ الى ٨٥ درجة التوزيع 19500×21 جنيه (سعر الوحدة) = ٤٠٩٥٠٠ جنيه .

ويعتبر محضر المقايسة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتما له فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليةهما وصفتهما واتفقا على الآتي:-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق ومحاضر لجان البت وكراسة الشروط والمواصفات الفنية والعطاء المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامة والمواصفات الفنية للأعمال وأمر الإسناد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتما له وكملاً له .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "توريد وتركيب عدد (٢١) وحدة تحكم ومراقبة إلكترونى عن بعد لعلامات الإنارة (أومنتو) لتركيبهم بـكبارى المنطقة الأولى المركزية ومركز التدريب بمدينة نصر "بالامر المباشر طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها ٤٠٩٥٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعينه وتسعه الف و خمسه مائه جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة إيدج تكنولوجى" بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٥) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

أ. ك. س. ب. الر. و. ب. ع. ب. ا. ك. ب. ح. س.

أ. ك. س. ب. ل. س. ك. و.

Technology
garblt,linkdevsite.com
+٢٠٢ - ٢٣٨٩٢٠٨٣ - ٢٣٨٩١٩٧٦ ت ١١٧٦٥ الرقم البريدى - ص.ب ١٠١١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة -

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائياً رقم ٢٠٢١/٣٦٩٢١٦ بـ٢٠٢١/٥/٢٤ بمبلغ ٢٠٤٧٥ جنيه (فقط وقدر عشرون ألف واربعمائة خمسة وسبعين جنيهاً لا غير) صادر من بنك قطر الوطني الأهلي فرع البطل احمد عبد العزيز صادر بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٤ وساري حتى ٢٠٢٢/٥/٢٤ .
 وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة .
 ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الإستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لنقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجاً إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايسنة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومتناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .


 أ. كمال سليم العوايد مدير المدير العام

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات و منشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمّله المصارييف الإدارية الالزمه .

السند الحادى عشر

يلتزم الطرف الثاني بإستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ
الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ،
مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين
والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة
للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل
وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة
على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

العدد الثاني عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

السند الشائب عشر

يلزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول
وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبيها بالموقع ومن استشاري الجهة .

الند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بأخلاء محل العمل من المهام والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بأخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصارييف الإدارية الازمة .

أَكْرَمَهُ الْوَالِي عَبْدُ الْكَبِيرِ حَسَنِ



البند الخامس عشر

رئيس مجلس الإدارة
أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافه أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافه أثارها القانونية .

البند السادس عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند السابع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند الثامن عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٥٪٥) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الأول الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

البند التاسع عشر

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .

ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البند العشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأجهزة والنظام التي يتم توريدها وتركيبها ضد عيوب الصناعة لمدة عام من تاريخ الاستلام الابتدائي وإذا ظهر أي عيب أو خلل على الشركة أن تقوم بإصلاحه على نفقتها الخاصة ولو يستدعي الأمر بتغيير وحدة بأخرى جديدة دون أن يحق له المطالبة بأى ثمن نظير ذلك وتعتبر الشركة مسؤولة مسئولة كاملة على سلامة الأجهزة قبل الاستلام النهائي ما عدا حالات السرقة والحوادث ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات دون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فالطرف الأول أن يجريه على نفقته الطرف الثاني تحت مسؤوليته .

أ. ك. ج. ع. ب. ل. ع. و. ل.



Technology
ب. ف. : ٧٩٤ - ٥٣٨ - ٢٨١

البند الحادى والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثاني والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتها على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينواد هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الثالث والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ سلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء والتزوم .

الطرف الثاني

شركة إيدج تكنولوجى

التوقيع (زكي عبد الله)

الأستاذ / محمد سليمان عبد العال

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى

التوقيع (حسام الدين مصطفى)

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى



كراسة الشروط ومواصفات خصوصية رقم () لسنة ٢٠٢١

عملية توريد وتركيب وحدات تحكم ومراقبة شبكات الإنارة .

جلسه فتح المظاريف : الساعة الثانية عشر ظهراً يوم / ٢٠٢١

بمقر الهيئة الكائن بـ ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر : () بما فيها الغلاف

إسم الشركة :-

القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن التعاقدات التي تبرمها الجهات الحكومية يعتبر متمماً ومكملاً
لهذا الدفتر

رئيس الادارة المركزية

للهندسة الميكانيكية والكهربائية

مهندس /  مهندس /

" خالد مصطفى خميس "

مدير عام


للهندسة الميكانيكية والكهربائية

مهندس /  مهندس /

" كرم ناشد معوض "

رئيس الادارة المركزية

للشئون المالية والإدارية

عميد / 

" أبو بكر أحمد حسن عساف "

رئيس قطاع

التنفيذ والمناطق

مهندس / 

" سامي احمد فرج "



الشروط العامة

- ١- يتم الإعلان وتقديم العروض والتعاقد والتوريد والتركيب والاختبار والاستلام طبقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والتي تسرى على جميع الوزارات والمصالح ووحدات الحكم المحلي والهيئات العامة وتصبح بنود هذا القانون واللائحة التنفيذية هو المرجع لأي تصرف تخضع له هذه العملية .
- ٢- للهيئة الحق في زيادة أو نقص الكميات أو الأعمال في حدود ٢٥% من قيمة العملية بنفس الأسعار .
- ٣- سيتم التعاقد مع من ترسى عليه العملية على أن يقوم بتقديم خطاب ضمان نهائى بنسبة (٥) % طبقاً للقانون.
- ٤- يتم تنفيذ الأعمال طبقاً للآتي :-
 - أ- الشروط الخصوصية (هذا الدفتر) .
 - ب- تعليمات الإدارة العامة للهندسة الميكانيكية والكهربائية .
- ج- القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن التعاقدات التي تبرمها الجهات الحكومية يعتبر متمماً ومكملاً لهذا الدفتر

٥- فنات العقد :

الفنات التي يحددها مقدم العطاء بجدول الفنات (قائمة الأثمان) قطعية وثابتة وتشمل وتنطوى جميع المصروفات والإلتزامات أيا كان أنواعها والتي يتكونها المقابول بالنسبة إلى كل بند من البنود وتحتوى جميع المصروفات التي تلزم لتنفيذ العملية وجميع أجزائها المختلفة بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة وأجور العمال والتعريفة الجمركية ورسوم الإنتاج والضرائب بكافة أنواعها وغيرها من الرسوم الأخرى .

٦- على مقدم العطاء الالتزام بالآتي :-

- ١- كل ما يدون خارج قائمة الأثمان لا يلتفت إليه .
- ٢- كل عطاء أو ملحق للعطاء يقدم أو يرد بعد الساعة الثانية عشر من ظهر اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية لا يلتفت إليه (يقدم المظروف المالي مع المظروف الفني) .
- ٣- على أن يقوم المقابول بتقديم عينات منها لاعتمادها قبل التوريد .
- ٤- يكون المستخلص النهائي طبقاً لكميات الفعلية التي تم تنفيذها في العملية طبقاً لوحدة السعر المبين في القائمة .
- ٥- يجب أن يشمل المظروف الفني أصل أو صورة واضحة من الكataloges الخاصة بجميع المكونات المستخدمة في العملية .
- ٦- يجب تقديم العطاءات على نموذج العطاء وقوائم الكميات المرفقة ولا يجوز التعديل فيها أو في مستند من مستندات العطاء .

الشروط الخاصة

١- مدة العملية :-

(٥) أشهر من تاريخ محضر إسلام الموقع والذي يتم التوقيع عليه من الطرفين ويتم التوريد والتركيب حسب تعليمات لجنة الإشراف على العملية .

٢- نطاق الأعمال :-

- توريد وتركيب أجهزة تحكم ومراقبة لشبكات الإنارة على مستوى الكشافات ولوحات التوزيع .

٣ - شهادات الاختبار:-

- على المقاول تقديم شهادات اختبار للأجهزة قبل البدء في التوريد .

٤ - أعمال يقوم بها المقاول :-

- يقوم بتسليم المهندس المشرف على هذه الأعمال جهاز ثليفون محمول عليه البرنامج الخاص بتشغيل ومراقبة النظام بالكامل .

- تعديل البارات بلوحات التوزيع إذا لزم الأمر.

- تدريب عدد (٢) مهندس وعدد (٢) فني على تشغيل ومتابعة البرنامج .

٥- الضمان :-

- على الشركة ضمان الأجهزة والنظام التي يتم توريدها وتركيبها ضد عيوب الصناعة لمدة عام من تاريخ الإستلام الإبتدائي وإذا ظهر أى عيب أو خلل على الشركة أن تقوم بإصلاحه على نفقتها الخاصة ولو يستدعي الأمر بتغيير وحدة بأخرى جديدة دون أن يحق له المطالبة بأى ثمن نظير ذلك وتعتبر الشركة مسؤولة مسئولية كاملة على سلامة الأجهزة قبل الإستلام النهائي ما عدا حالات السرقة والحوادث .



قائمة الكميات

عملية نظام التحكم ومراقبة شبكات الإنارة

الإجمالي	سعر الوحدة	الكمية	الوحدة	الصنف	م
٤٩٥٠ جنية	١٩٥٠	٢١	بالمعدل	توريٍ وتركيب أجهزة تحكم ومراقبة لشبكات الإنارة على مستوى الكشافات ولوحات التوزيع يعمل على جهد من ١٨٠ إلى ٢٤٠ فولت ودرجة حرارة من ٠ إلى ٨٥ درجة	١

(٣)

الآن



الاجمالي (فقط اربعينات وتسعمائه) وخمسة مئتين لاغيرها

(٧)